


الجمهورية اللبنانية - مجلس النواب

الادارة المشتركة

تاريخ الورد ١٠/١٠/٢٠٢٢
الرقم ١٠٥٩

دولة رئيس مجلس النواب
الأستاذ نبيه بري المحترم

عملاً بأحكام المادة 124 من نظام مجلس النواب نتوجه إلى الحكومة بالسؤال الآتي، آمليين الجواب عليه ضمن المهلة القانونية.


النائب فؤاد مخزومي

بيروت في 21-6-2022

الموضوع: تنفيذ قانون حماية حرج بيروت

يتشرف النائب فؤاد مخزومي بتوجيه السؤال التالي نصّه إلى الحكومة:

لما كنا قد تقدمنا بمشروع قانون لحماية حرج بيروت والذي تم إقراره ونشره في الجريدة الرسمية في 30 نيسان 2019،

ولما كثرت في الآونة الأخيرة الحرائق المتكررة داخل حرج بيروت، مما يضع أكبر مساحة خضراء في العاصمة والمتنفس الوحيد لأهل بيروت في دائرة الخطر،

ولما كانت المخالفات والتعديات المتمثلة ببعض المقاهي والاستراحات غير الشرعية المقامة على العقار رقم 1925، لا تزال موجودة ولم يتم القيام بأي إجراء بحقها،

وبالإشارة إلى المادة رقم 3 من القانون رقم 131، المتعلق بحماية حرج بيروت الذي تقدمنا به إلى مجلس النواب وتم إقراره في 30 نيسان 2019، والتي تنص على

"تعتبر الإنشاءات القائمة على حرج بيروت أو على الأجزاء المنقطعة من العقار 1925 المزروعة، مهما كان نوعها، إنشاءات موقّعة مخالفة للقانون وتستوجب الإزالة، وعلى المجلس البلدي لمدينة بيروت وضع خطة لهذه الغاية تتضمن مدة زمنية محددة لتنفيذ أحكام هذه المادة".

لذلك،

نأمل من دولتكم الإجابة عن الأسئلة التالية:

- لماذا لم تعمد الحكومة ممثلة بوزارة الداخلية التي تقع ضمن صلاحياتها إزالة التعديات والمخالفات وتغريم المخالفين، إلى تنفيذ القانون المذكور أعلاه الساري منذ 30 نيسان 2019؟

- لماذا لا يتم اتخاذ التدابير اللازمة للحؤول دون نشوب حرائق في حرج بيروت، كون الوقاية من حدوث الحريق أسهل وأكثر فعالية من حيث التكلفة بدلاً من محاولة إخماده وتحمل نتائجه التي قد لا تحمد عقباها؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

النائب فؤاد مصطفى مخزومي

فؤاد مخزومي